

قرار وزير العدل رقم (٨١) لسنة ١٣٩٢ هـ
بالغاء فرع المحكمة الشرعية بغات
وانشاء نيابة قضاء بدلا منها

وزير العدل ،

بعد الاطلاع على قانون نظام القضاء رقم ٢٩ لسنة ١٩٦٢ م والقوانين
المعدلة له ،
وعلى المادة (١) من قانون نواب القضاة الصادر في ٤ جمادى الأولى
١٣٧٨ هـ الموافق ١٥ نوفمبر ١٩٥٨ م ،

ق ر ر

مادة (١)

يلغى فرع المحكمة الشرعية بغات ، وتنشأ نيابة قضاء بدلا منها يشمل
اختصاصها الحدود الادارية لمديريات غات والبركت والعيونات .

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

محمد علي الجدي
وزير العدل

صدر في ٢١ صفر ١٣٩٢ هـ
الموافق ٥ أبريل ١٩٧٢ م